

قرار مجلس الوزراء

رقم ٢٤ لسنة ٢٠١٨

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاته :

وعلى ما عرضته وزارة الدفاع ، والإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

تعتبر المشروعات التي نفذتها أو تقوم بتنفيذها الهيئة الهندسية للقوات المسلحة داخل العاصمة الإدارية الجديدة مشروعات قومية في تطبيق أحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه ، وتكون الهيئة الهندسية للقوات المسلحة هي الجهة الإدارية المختصة بشئون التخطيط والتنظيم بالنسبة لتلك المشروعات وتقوم بإصدار التراخيص لها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٨ رمضان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٣ يونيو سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل